

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 25911 - إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب وإن كان مفطرا فليأكل وإن كان صائما فليصل .
(حم م) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب النكاح باب الأمر بإجابة الداعي رقم (1430 و
1431) ص (د ت عن أبي هريرة)